

الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
ادارة الجمارك

م.ش.

جانب مديرية الجمارك العامة
الموضوع : تبنيد لحوم من حبش.
المرجع : إحالتكم رقم 10884/2017، تاريخ 14 كانون الأول 2017.

رقم المحفوظات : ج 2/2017/8107
رقم الصّادر 2017/8107
بيروت، في

بالإشارة إلى إحالتكم المنوه بها في المرجع أعلاه، قرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ 5 نيسان 2018 إخضاع لحوم من حبش للبند التعريفى 1602.31.90 المقترب بمعدل رسم جمركي قدره 35% من القيمة والخاصّ للضريرية على القيمة المضافة، وذلك بحسب تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق وسندًا إلى الشروحات التفسيرية للفصلين الثاني والسادس عشر، ودعوتكم إلى تقديم اقتراح حول الغرامات تمهدًا لقمع مخالفات بيان كاذب بالجنس وفقاً للأصول.

إن الصنف موضوع البحث عبارة عن لحوم من حبش مجففة مسماة Premium، ماركة Butterball، واردة بشكل ذبائح كاملة، غير مقطعة، متبللة بمحلول من ماء وملح وبهارات ومنكهات طبيعية بنسبة 8% من المنتج ككل، وهي بهذا الوصف تقصى عن الفصل الثاني وتتبع الفصل السادس عشر.

يدرج هذا الكتاب تحت الرقم 852 على لائحة التبنيدات الصادرة على أساس تعريفة الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق.

- ربطاً البيان IM4 رقم 2017/62124 (المرفأ) ومرفقاته 0/0

رئيس المجلس الأعلى للجمارك

أسعد الطفيلي

2017/8107

صورة تبلغ إلى جانب نقابة مخلصي البضائع المرخصين في لبنان 0/0
بيروت، في
رئيس المجلس الأعلى للجمارك

أسعد الطفيلي

2017/8107

صورة تحال، على سبيل العلم، إلى رئاسة:
- الديوان
- مصلحة الرؤسات
- مصلحة المراقبة
- مصلحة المركز الآلي الجمركي

بيروت، في
رئيس المجلس الأعلى للجمارك

أسعد الطفيلي